

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٤ لسنة ١٩٧١

بإنشاء قريتين مستقلتين باسم قرية الكلابات وقرية العطيات
القبيلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠
والتوانين المعدلة له ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون نظام الإدارة المحلية ، الصادرة بقرار
رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية
العربية المتحدة إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات
والقرارات المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - إنشاء قريتين مستقلتين باسم قرية الكلابات ، وقرية
العطيات القبيلية ، فصلا عن قرية بني طالب مركز أسنوب محافظة أسنوب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٥ يولييه سنة ١٩٧١)
أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٥ لسنة ١٩٧١

بقبول سيارة هدية تخليدا لذكرى الفقيه الراحل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر :

مادة ١ - قبول السيارة الفولكس واجن (أوتوبلاس) المهداة من
الدكتور لودزهار تديجين رئيس مؤسسة الجذام بتايلاند تخليدا لذكرى
الفقيه الراحل جمال عبد الناصر .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٥ يولييه سنة ١٩٧١)
أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٧٨ لسنة ١٩٧١

بتعيين نائب لوزير الحربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والنفقة
لضباط القوات المسلحة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن القيادة والسيطرة على شؤون
الدفاع عن الدولة وعلى القوات المسلحة ؛

قرر :

مادة ١ - يعين اللواء عبد القادر أحمد حسن ، قائما لوزير الحربية .

مادة ٢ - على وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٧ يولييه سنة ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٨١ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير عام لمركز الوثائق الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٦
لسنة ١٩٦٤ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الدكتور عبد المجيد السيد عبد المجيد ابراهيم ، مديرا
عاما لمركز الوثائق الدولية من الدرجة الأولى بوزارة التعليم العالي .

مادة ٢ - على وزير التعليم العالي تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٣٩١ (٢٨ يولييه سنة ١٩٧١)

أنور السادات